المشكلة العظمى من مشكلات الاجتماع

لحضرة صاحب العزة الأستاذ الكبير عبد الله عفيفى بك

فى عام ١٩٣٨ فصلت المحاكم الشرعية فى ستين ألف قضية طلاق منها أكثر من خمسة وعشرين ألف طلاق وقع فى العام الأول من الزواج ! !

وإذا قدر لك أن تشهد إحدى جلسات هذه القضايا رأيت إلى أى حد تتداعى البيوت وتتفكك الأسر، وتتدهور الأعراض .

هنالك يقول الزوج وتقول الزوجة أشياء أيسرها يقيم الحد ويثير الثأر، ويأتى بعد ذلك أعوان السوء فيشبون المناحة ويذكون المأساة ، ولا يبرحون دار القضاء حتى يتزعوا آخر حجر فى بناء الأسرة .

وفى إثر هذه العاصفة العاتية تأتى قضايا الحضانة بعد قضايا الطلاق فتذهب بالضحايا البريئة من البنات والأبناء .

وتلك ولا شك أقسى مشكلات الاجتماع لأن الأسر خلايا الوطن وإذا فسدت خلايا الجسم فقد فسد الجسم كله .

لا أريد اليوم أن أقول كيف نشأ هذا الزواج العليل الجريح الذى تلفحه رياح الموت من يوم مولده، فذلك ما أرجو أن أتصدى له بعد اليوم ولكنى أعالج هذه العلة الدامية بما شاء الله أن تعالج به .

فالله عز وجل جعل الزواج رباطا قدسيا ، وميثاقا غليظا ، وكره لهذا الرباط أن يحل ، وشرع لتوثيقه شرعا يجب العمل والسهر على تنفيذه .

فهو سبحانه يقول " وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما " .

وهذا أمر للمسلمين يقوم به الإمام ويأخذ الناس به ، ولا سبيل إلى سماع قضية الطلاق إلا بعد إمضائه وهو أول مرحلة فى حسم الخصومات الزوجية وفى التأليف بين الزوجين .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤلف بين الزوجين بالمودة والرحمة قبل أن يفصل بالقضاء فلما لحق صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى عقدت مجالس التحكيم العائلى باذن من الإمام .

واختلف أئمة المسلمين فى مدى الحق المخول لهذا المجلس ، فمنهم من جعلها وكيلين عن الزوجين ومنهم من جعلها قاضيين ، كما اختلفوا فى مدى سلطانهما وهل يتعدى التأليف إلى التفرقة عند الضرورة ، أم أن حقهما لا يتعدى الصلح والإصلاح . ومن جعل لهذا المجلس الحق الكامل فى القضاء أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه .

على أن الذين يقولون بالحق الكامل يؤمنون الإيمان الوثيق بالغاية السامية من عقد هذا المجلس وهى التوفيق بين الزوجين ، وهم يقولون إن الله قد قصر القول على إحدى المهمتين وهى الإصلاح لأنه لا يريد أن يذكرهما بالطرف الثانى وهو التفريق ولكن قد تجدّ حالات يكون التفريق فيها حتما لا محيد عنه .

تلك المجالس إذن فيض من رحمة الله على عباده ، لأنها تقوم بروح الرفق والمودة والمصلحة وجمع الشتات وتآزر العمومة والخؤولة على إسعاد الأبناء . فهل نقوم بتأليف هذه المجالس طاعة لأمر الله وعملا بحكمته وإبقاء على كيان الأسر وسدا لباب من أفظع أبواب الشرور والآثام ؟ .

هذا ما نتوجه به إلى وزارة الشئون الاجتماعية ، وأوثق الرجاء أن تبادر إليه وأعتقد أنها تصلح شأن الفلاحين بإصلاح هذه الناحية افضل مما تصلحهم من أية ناحية ثانية .

ولابد من تنظيم هذه المجالس على أنها المرحلة الأولى من مراحل القضاء فلا تقبل دعوى بالمحاكم الشرعية إلا عن طريق مجالس التحكيم .

ويتولى رياسة هذا المجلس رجل أمين من أتقياء الحى أو القرية ويعاونه رجل متصف بالعلم والخلق والنزاهة ، و إلى هذين العضوين يضم عضوا التوفيق من أهل الزوجين .

وجلسات هذا المجلس سرية ، وتدوّن فى محاضره أقوال الحكمين ورأى رئيس الهيئة فى القضية .

أسأل الله أن يوفق العاملين على إصلاح قضية الاجتماع فى هذا البلد فهو سبحانه ولى التوفيق .

عبد الله عفيفى